

قانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٩٤

بفتح اعتماد إضافى بموازنة هيئة النقل العام بالقاهرة
عن السنة المالية ٩٠ / ١٩٩١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافى بموازنة هيئة النقل العام بالقاهرة عن السنة المالية ٩٠ / ١٩٩١ بمبلغ ١٠٩٦٤٢٧٢ جنيها (فقط وقدره عشرة ملايين وتسعمائة وأربعة وستون ألفا ومائتان وإثنان وسبعون جنيها لاغير) وذلك لمواجهة التجاوزات التى وقعت على الأبواب وفقا لما يلى :

أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ٩٠ / ١٩٩١ بمبلغ ١٠٣٩٧٥١٤ جنيها (فقط وقدره عشرة ملايين وثلاثمائة وسبعة وتسعون ألفا وخمسة وأربعة عشر جنيها لاغير) موزعا على البابين التاليين :

(أ) الباب الأول : الأجور بمبلغ ٥٦٦٧٥٨ جنيها .

(ب) الباب الثانى : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٠٩٦٤٢٧٢ جنيها .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثانى - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عجز مرحل عن السنة المالية ٩٠ / ١٩٩١ بمبلغ ١٠٣٩٧٥١٤ جنيها (فقط وقدره عشرة ملايين وثلاثمائة وسبعة وتسعون ألفا وخمسة وأربعة عشر جنيها لاغير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ذى الحجة سنة ١٤١٤ هـ

(الموافق ١٩ مايو سنة ١٩٩٤ م)

حسنى مبارك